

6. شهادة موقعة من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين تدل على أحقية المكلف فى رد الضريبة وأن هذه الألات والمعدات تستخدم فى إنتاج سلعة أو تآدية خدمة خاضعة للضريبة وأنه قد تم الأفرآج النهائى عن المستورد منها وسداد كامل الضريبة بالنسبة للمحلى والمستورد وألا يكون قد تم أدرآج الضريبة المطلوب ردها ضمن عناصر التكلفة.
7. إقرار بالمسئولية القانونية من المسجل عن صحة البيانات الواردة بطلبه والتعهد برء أى مبالغ تصرف من المصلحة بالزيادة مدون بها رقم تسجيله بالمصلحة .
8. خطاب يشمل رقم الحساب البنكى وأسم البنك الخاص بالمول أو المسجل الذى سوف يتم تحويل المبلغ المستحق للشركة عليه وموقع عليه من المدير المسئول بالشركة ويشمل صحة توقيع من البنك.
9. توكيل من صاحب الشأن حال توكيل شخص آخر لتقديم طلب رد ضريبة نيابة عنه
10. أى مستندات أخرى تطرأ طبقاً لحالة الاسترداد.

الحالة الثالثة: السلع أو الخدمات التى تصدرها مشروعات المناطق والمدن والأسواق الحرة والمناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة إلى خارج البلاد

أ. لمستندات الخاصة برء الضريبة عن صادرات السلع أو الخدمات التى تصدرها مشروعات المناطق والمدن والأسواق الحرة والمناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة إلى خارج البلاد:-

1. بيان يتضمن كافة البيانات اللازمة الخاصة بشهادات الصادر) نموذج 13 جمارك أو (SAD) أو أى شهادة رسمية من الجمارك (ويتم تقديم المستند الورقى فقط فى حالة عدم ادراج شهادة الصادر على النظام المتكامل الذى يربط بين مصلحة الضرائب المصرية ومصلحة الجمارك.
2. فواتير البيع الخارجى معتمدة من الجمرك مرفق بيان بها وحال أنها فواتير إلكترونية لا ترفق صور الفواتير ويرفق البيان فقط .
3. أصل الفاتورة الضريبية مرفق بيان بها وحال أنها فواتير إلكترونية لا ترفق صور الفواتير ويرفق البيان فقط .
4. بيان يتضمن كافة البيانات المتضمنة فى شهادات الإجراءات الجمركية وإيصال السداد ويتم تقديم المستند الورقى فقط فى حالة عدم ادراج شهادة الوارد على النظام المتكامل الذى يربط بين مصلحة الضرائب المصرية ومصلحة الجمارك. أذن تسليم البضاعة فى الحالات التى تستدعى ذلك.
5. معادلة الأنتاج مع أرفاق المستندات المؤيدة لها .
6. أرفاق القوائم المالية المعتمدة .

7. بيان بالمخزون إذا كان الرد خلال الفترة قبل أنتهاء السنة المالية وقبل إجراء الجرد السنوى .
8. أصل أستمارة تحليل المعمل الكيماوى (فى حالة رد الضريبة عن الدخان)
9. بيان نسب خلط المواد المضافة للدخان والمعتمدة من الجمرك (فى حالة رد الضريبة عن الدخان)
10. تنازل عن الكميات المباعة من الدخان موضح به أرقام القسائم الجمركية وقسائم سداد الضرائب المتنازل عنها والمعتمد بصحة التوقيع من أحد البنوك (فى حالة رد الضريبة عن الدخان) .
11. صورة طبق الأصل من شهادة الفحص الصادرة والمعتمدة من مصلحة الدمغة والموازن موضح بها كمية وعيار المشغولات الذهبية المصدرة وقيمة الضريبة المسددة عنها على أن يتم اعتمادها من الجمرك المختص مع ذكر رقم وتاريخ شهادة الصادر المرتبطة بها (فى حالة رد الضريبة على المشغولات الذهبية المصدرة للخارج).
12. شهادة موقعة من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين تدل على أحقية المكلف فى رد الضريبة . مدون بها رقم تسجيله بالمصلحة مالم يكن سداد الضريبة مثبتا بالنظام الألكترونى بالمصلحة.
13. تقديم مايفيد توريد قيمة الصادرات إلى أحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزى وفقا للضوابط التى يحددها أو وفقا لأى من طرق السداد أو التسويات ومنها أى من طرق الدفع الألكترونى الأخرى من المستورد أو وكيله إلى المصدر وذلك بالعملات الأجنبية أو الأيداع البنكى بقيمة الصفقة بالعملات الأجنبية طبقا لإجراءات البنك المركزى الخاصة بالدول التى يتعذر بها التحويلات البنكية وطبقا لمستندات التصدير التى نص عليها القانون أو التسويات الناتجة عن البيع بالمقايضة وعلى المسجل تقديم مايفيد أن قيمة السلعة المصدرة بالمقايضة سدادا لقيمة السلع المستوردة على أن يكون معتمدا من مصلحة الجمارك أو التسويات بين الشركات القابضة أو الأم والشركات التابعة لها
14. كشف حساب الضريبة.
15. إقرار بالمسئولية القانونية من المسجل عن صحة البيانات الواردة بطلبه والتعهد برد أى مبالغ تصرف من المصلحة بالزيادة .
16. خطاب يشمل رقم الحساب البنكى وأسم البنك الخاص بالممول أو المسجل الذى سوف يتم تحويل المبلغ المستحق للشركة عليه وموقع عليه من المدير المسئول بالشركة ويشمل صحة توقيع من البنك .
17. توكيل من صاحب الشأن حال توكيل شخص آخر لتقديم طلب رد ضريبة نيابة عنه .

ب. المستندات المطلوبة لرد الضريبة على القيمة المضافة بالنسبة للخدمات المؤداة على السلع المصدرة

1. بيان يتضمن كافة البيانات اللازمة الخاصة بشهادات الصادر (نموذج 13 جمارك أو (SAD) أو أى شهادة رسمية من الجمارك ويتم تقديم المستند الورقي فقط في حالة عدم ادراج شهادة الصادر على النظام المتكامل الذي يربط بين مصلحة الضرائب المصرية ومصلحة الجمارك.
2. فواتير البيع الخارجية معتمدة من الجمرك وحال أنها فواتير الكترونية لاترفق صور الفواتير ويرفق بيان فقط .
3. أصل الفواتير الضريبية الصادرة من مؤدى الخدمة لمالك السلعة (المصدر) والتي تفيد أن تلك الخدمة تمت على السلعة المصدرة ذاتها للخارج مرفق بيان بها وحال أنها فواتير الكترونية لاترفق صور الفواتير ويرفق البيان فقط.
4. أصل فواتير التشغيل فى حالة التصنيع لدى الغير وحال أنها فواتير الكترونية لاترفق صور الفواتير ويرفق البيان فقط .
5. صورة عقد أداء الخدمة معتمد من طرفى العقد .
6. كشف حساب الضريبة.
7. شهادة موقعة من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين تدل على أحقية المكلف فى رد الضريبة مدون بها رقم تسجيله بالمصلحة مالم يكن سداد الضريبة مثبتا بالنظام الألكترونى بالمصلحة.
8. تقديم مايفيد توريد قيمة الصادرات إلى أحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزى وفقا للضوابط التى يحددها أو وفقا لأى من طرق السداد أو التسويات ومنها أى من طرق الدفع الألكترونى الأخرى من المستورد أو وكيله إلى المصدر وذلك بالعملات الأجنبية أو الأيداع البنكى بقيمة الصفقة بالعملات الأجنبية طبقا لإجراءات البنك المركزى الخاصة بالدول التى يتعذر بها التحويلات البنكية وطبقا لمستندات التصدير التى نص عليها القانون أو التسويات الناتجة عن البيع بالمقايضة وعلى المسجل تقديم مايفيد أن قيمة السلعة المصدرة بالمقايضة سدادا لقيمة السلع المستوردة على أن يكون معتمدا من مصلحة الجمارك أو التسويات بين الشركات القابضة أو الأم والشركات التابعة لها
9. إقرار بالمسئولية القانونية من المسجل عن صحة البيانات الواردة بطلبه والتعهد برد أى مبالغ تصرف من المصلحة بالزيادة .
10. خطاب يشمل رقم الحساب البنكى وأسم البنك الخاص بالمول أو المسجل الذى سوف يتم تحويل المبلغ المستحق للشركة عليه وموقع عليه من المدير المسئول بالشركة ويشمل صحة توقيع من البنك.
11. توكيل من صاحب الشأن حال توكيل شخص آخر لتقديم طلب رد ضريبة نيابة عنه .

ج. المستندات المطلوبة لرد الضريبة علي القيمة المضافة بالنسبة للخدمات المصدرة.

1. صورة كربونية أو إلكترونية للفاتورة الضريبية أو المستخلص متضمنة بيانات تفصيلية عن الخدمة وعلى الأخص نوعها وقيمتها وكذلك أسم ومحل إقامة كل من مؤدى الخدمة والمستفيد منها مرفق بيان بها وحال أنها فواتير الكترونية لا ترفق صور الفواتير ويرفق البيان فقط .
2. عقد أداء الخدمة أو أى وسيلة أخرى بخلاف عقد أداء الخدمة يتم بها إثبات التعامل بين مقدم الخدمة فى مصر ومتلقيها فى الخارج .
3. صورة من المستند الذى يفيد سداد قيمة الخدمة بمعرفة متلقى الخدمة بالخارج بواسطة تحويل بنكى إلى أحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزى .
4. كشف حساب الضريبة.
5. شهادة موقعة من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين تدل على أحقية المكلف فى رد الضريبة مدون بها رقم تسجيله بالمصلحة مالم يكن سداد الضريبة مثبتا بالنظام الألكترونى بالمصلحة.
6. تقديم مايفيد توريد قيمة الصادرات إلى أحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزى وفقا للضوابط التى يحددها أو وفقا لأى من طرق السداد أو التسويات ومنها أى من طرق الدفع الألكترونى الأخرى من المستورد أو وكيله إلى المصدر وذلك بالعملات الأجنبية أو الأيداع البنكى بقيمة الصفقة بالعملات الأجنبية طبقا لإجراءات البنك المركزى الخاصة بالدول التى يتعذر بها التحويلات البنكية وطبقا لمستندات التصدير التى نص عليها القانون أو التسويات الناتجة عن البيع بالمقايضة وعلى المسجل تقديم مايفيد أن قيمة السلعة المصدرة بالمقايضة سدادا لقيمة السلع المستوردة على أن يكون معتمدا من مصلحة الجمارك أو التسويات بين الشركات القابضة أو الأم والشركات التابعة لها
7. إقرار بالمسئولية القانونية من المسجل عن صحة البيانات الواردة بطلبه والتعهد برد أى مبالغ تصرف من المصلحة بالزيادة.
8. خطاب يشمل رقم الحساب البنكى وأسم البنك الخاص بالمول أو المسجل الذى سوف يتم تحويل المبلغ المستحق للشركة عليه وموقع عليه من المدير المسئول بالشركة ويشمل صحة توقيع من البنك.
9. توكيل من صاحب الشأن حال توكيل شخص آخر لتقديم طلب رد ضريبة نيابة عنه
10. أى مستندات أخرى تطرأ طبقا لحالة الاسترداد.

الواردات من السوق المحلى الى مشروعات المناطق والمدن والأسواق الحرة
والمناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة من سلع وخدمات لازمة لمزاولة النشاط
عدا سيارات الركوب

أ.بالنسبة للسلع الواردة الى المناطق الحرة والاقتصادية:-

1. صورة فاتورة بيع السلعة المصدرة للمنطقة الحرة (صنف- كمية- قيمة)
مرفق بيان بها وحال أنها فواتير إلكترونية لا ترفق صور الفواتير ويرفق
البيان فقط.
2. خطاب من الهيئة العامة للإستثمار أو هيئة المناطق الاقتصادية مختوما
بخاتم شعار الجمهورية.
3. بيان يتضمن كافة البيانات اللازمة الخاصة شهادات الصادر (نموذج 13
جمارك أو (SAD) أو اى شهادة رسمية من الجمارك) ويتم تقديم المستند
الورقي فقط في حالة عدم ادراج شهادة الصادر علي النظام المتكامل الذي
يربط بين مصلحة الضرائب المصرية ومصلحة الجمارك.
4. أصل الفاتورة الضريبية وحال أنها فواتير الكترونية لا ترفق صور الفواتير
ويرفق البيان فقط.
5. كشف حساب الضريبية.
6. اصل شهادة الإجراءات الجمركية وإيصال السداد مرفق بيان بها.
7. معادلة الإنتاج مع أرفاق المستندات المؤدية لها.
8. أرفاق القوائم المالية المعتمدة.
9. بيان بالمخزون إذا كان الرد خلال الفترة قبل أنتهاء السنة المالية وقبل
إجراء الجرد السنوى.
10. شهادة موقعة من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين تدل على
أحقية المكلف فى رد الضريبة مدون بها رقم تسجيله بالمصلحة مالم يكن
سداد الضريبة مثبتا بالنظام الألكترونى بالمصلحة.
11. إقرار بالمسئولية القانونية من المسجل عن صحة البيانات الواردة بطلبه
والتعهد برد أى مبالغ تصرف من المصلحة بالزيادة.
12. خطاب يشمل رقم الحساب البنكى وأسم البنك الخاص بالمول أو المسجل
الذى سوف يتم تحويل المبلغ المستحق للشركة عليه وموقع عليه من المدير
المسئول بالشركة ويشمل صحة توقيع من البنك .
13. توكيل من صاحب الشأن حال توكيل شخص آخر لتقديم طلب رد ضريبة
نيابة عنه.
14. أصل استمارة تحليل المعمل الكيماوي (فى حالة رد الضريبة عن
الدخان).
15. بيان نسب خلط المواد المضافة للدخان والمعتمدة من الجمرک (فى حالة
رد الضريبة 19 عن الدخان).

16. تنازل عن الكميات المباعة من الدخان موضح به أرقام القسائم الجمركية وقسائم سداد الضرائب المتنازل عنها والمعتمد بصحة التوقيع من أحد البنوك (فى حالة رد الضريبة عن الدخان).
17. بوالص الشحن فى الحالات التي تستدعى ذلك على سبيل المثال (فى حالة رد الضريبة عن الدخان)
18. صورة طبق الأصل من شهادة الفحص الصادرة والمعتمدة من مصلحة الدمغة والموازن موضح بها كمية و عيار المشغولات الذهبية المصدرة وقيمة الضريبة المسددة عنها على أن يتم اعتمادها من الجمرك المختص مع ذكر رقم وتاريخ شهادة الصادر المرتبطة بها (فى حالة رد الضريبة على المشغولات الذهبية المصدرة للخارج).

ب.المستندات المطلوبة لرد الضريبة بالنسبة للخدمات المؤداة على السلع الواردة الى المناطق الحرة والاقتصادية :-

1. صورة فاتورة بيع السلعة المصدرة للمنطقة الحرة (صنف- كمية- قيمة) مرفق بيان بها وحال أنها فواتير إلكترونية لا ترفق صور للفواتير ويرفق البيان فقط .
2. أصل فواتير التشغيل فى حالة التصنيع لدى الغير وحال أنها فواتير إلكترونية لا ترفق صور الفواتير ويرفق البيان فقط .
3. صورة عقد الخدمة المؤداة معتمدا من الهيئة العامة للأستثمار أو هيئة المناطق الاقتصادية.
4. خطاب من الهيئة العامة للإستثمار مختوما بخاتم شعار الجمهورية أو هيئة المناطق الاقتصادية.
5. بيان يتضمن كافة البيانات اللازمة الخاصة بشهادات الصادر - نموذج 13 جمارك- أو (SAD) أو أى شهادة رسمية من الجمارك
6. أصل الفاتورة الضريبية مرفق بيان بها وحال أنها فواتير إلكترونية لا ترفق صور الفواتير ويرفق بيان فقط
7. كشف حساب الضريبة.
8. بيان يتضمن كافة البيانات المتضمنة فى شهادات الإجراءات الجمركية وإيصال السداد ويتم تقديم المستند الورقي فقط فى حالة عدم ادراج شهادة الوارد على النظام المتكامل الذي يربط بين مصلحة الضرائب المصرية ومصلحة الجمارك.
9. أرفاق القوائم المالية المعتمدة.
10. شهادة موقعة من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين تدل على أحقية المكلف فى رد الضريبة مدون بها رقم تسجيله بالمصلحة مالم يكن سداد الضريبة مثبتا بالنظام الإلكتروني بالمصلحة.

11. إقرار بالمسئولية القانونية من المسجل عن صحة البيانات الواردة بطلبه والتعهد برد أى مبالغ تصرف من المصلحة بالزيادة .
12. خطاب يشمل رقم الحساب البنكى وأسم البنك الخاص بالمول أو المسجل الذى سوف يتم تحويل المبلغ المستحق للشركة عليه وموقع عليه من المدير المسئول بالشركة ويشمل صحة توقيع من البنك .
13. توكيل من صاحب الشأن حال توكيل شخص آخر لتقديم طلب رد ضريبة نيابة عنه .

ج. المستندات المطلوبة لرد الضريبة على القيمة المضافة بالنسبة للخدمات الواردة الى المناطق الحرة والاقتصادية: -

1. صورة عقد الخدمة المؤداه معتمدا من الهيئة العامة للأستثمار أو هيئة المناطق الاقتصادية.
2. خطاب من الهيئة العامة للإستثمار أو هيئة المناطق الاقتصادية مختوما بخاتم شعار الجمهورية.
3. أصل الفاتورة الضريبية مرفق بيان بها وحال أنها فواتير الكترونية لاترفق صور الفواتير ويرفق البيان فقط ..
4. كشف حساب الضريبة .
5. شهادة موقعة من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين تدل على أحقية المكلف فى رد الضريبة مدون بها رقم تسجيله بالمصلحة مالم يكن سداد الضريبة مثبتا بالنظام الألكترونى بالمصلحة.
6. إقرار بالمسئولية القانونية من المسجل عن صحة البيانات الواردة بطلبه والتعهد برد أى مبالغ تصرف من المصلحة بالزيادة .
7. خطاب يشمل رقم الحساب البنكى وأسم البنك الخاص بالمول أو المسجل الذى سوف يتم تحويل المبلغ المستحق للشركة عليه وموقع عليه من المدير المسئول بالشركة ويشمل صحة توقيع من البنك .
8. توكيل من صاحب الشأن حال توكيل شخص آخر لتقديم طلب رد ضريبة نيابة عنه .